

العنوان:	فقه الواقع في ضوء القرآن الكريم : أصول وتطبيقات
المؤلف الرئيسي:	بركة، حسن المبروك
مؤلفين آخرين:	عباس، عباس عوض اللهم(معد)
التاريخ الميلادي:	2009
موقع:	أم درمان
الصفحات:	1 - 545
رقم MD:	563100
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة أم درمان الاسلامية
الكلية:	كلية أصول الدين
الدولة:	السودان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	فقه الواقع، آيات الأحكام، السور والآيات
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/563100

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين ، أنزل القرآن هدى للناس أجمعين ، يهدي للتي هي أقوم ويبشر المؤمنين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد . بعث فينا رسولاً من أنفسنا يتلوا علينا آيات الله ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة ، وإن كنا من قبل لفي ضلال مبين .

وأشهد أن سيدنا محمداً عبد الله ورسوله ، أرسله ربه شاهداً ومبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً .

اللهم صل وسلم وبارك عليه ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه . والسائرين على نهجه إلى يوم الدين .

أما بعد ...

بادئ ذي بدء ،،، فإن الدارس لكتاب الله عن كتب ، يلحظ بأن القرآن ما جاء إلا ليعالج الأحداث ، ولكي تنزل أحكامه على أرض الواقع، متماشياً مع كل الأزمان والأعصار، وأخذاً في الاعتبار كل الظروف والأحوال، مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ ، وإن أول ما نزل من آي القرآن ، قوله تعالى : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ ، وهو يدل على قراءة الواقع ، واستقراء الوقائع .

بل إن هذا الفقه - فقه الواقع - يظهر في أوضح تجلياته ، في قول ربنا ﷻ : ﴿ وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ ، وفي الآية ربط بين فقه النص الشرعي ، وفقه الواقع المعيشي .

ثم إن الرسول ﷺ من أول يوم نجده مستوعباً للواقع بكل أبعاده المحلية والإقليمية والعالمية . و عن ثقافة سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه وفقهه الواقعي ، يقول صاحب كتاب المنهج الحركي للسيرة النبوية : (كان أنسب قريش وأعلم قريش بها ، وبما كان فيها من خير وشر ، أي : ذو خبرة بالمجتمع واتجاهاته وميوله) .

وجاء في صحف إبراهيم وحكم آل داود : ينبغي للعاقل أن يكون عارفاً لزمانه ، حافظاً للسانه ، مقبلاً على شأنه ، وما أصدق الحكمة المأثورة : رحم الله امرءاً عرف زمانه واستقامت طريقته ، وكان ابن عباس يقول : (كان ﷺ يعلمنا المغازي كما يعلمنا السورة من القرآن) مشيراً إلى فقه الواقع الحربي والقتالي .

ففهم الصحابة للواقع هو الذي أعانهم على معرفة مسؤولياتهم وواجباتهم ، فهذا معاذ بن جبل رضي الله عنه يأخذ الثياب اليمينية بدل العين من زكاة الحبوب والثمار ، وقال : (ائتوني بخميس أو لبيس آخذه منكم مكان الصدقة ، فإنه أهون عليكم وخير للمهاجرين في المدينة) .

كذلك فإن دراسة سيرة السلف الصالح من القادة والعلماء والمصلحين تراث ضخم ، يعين على فهم الواقع ، ويعطي سعة في الأفق ، وبعداً في الرؤية ، وتصوراً متزنًا للمستقبل ، وقدرة على مواجهة الأزمات والخروج من المحن .

أجل لابد من تعميق الوعي بالواقع ، وعلى الخصوص واقعنا الإسلامي الراهن ، ويكون بالإلمام الجيد والتفصيلي بظروف المجتمع الإسلامي وآلامه وآماله وطموحاته ، ومتابعة مستمرة وجيدة لأحوال المسلمين وقضاياهم أينما كانوا وحيثما حلوا ، وكل هذا يصب في معرفة الحقائق المعاصرة عن الكون والحياة والإنسان .

ومن هنا لا ينبغي للداعية أن يكون بطرحه في واد ، وأمتة ومجتمعه بأزماتهم ومشكلاتهم في واد آخر .

وإذا اتجهنا إلى مصادر التراث ، نجد أن ابن قيم الجوزية - رحمته الله - أول من نصّ على هذا العلم - فقه الواقع - ، فهو فقه استنباطي استنتاجي لم ينص عليه صراحة في القرآن الكريم ؛ لذلك لم نقل في عنوان الموضوع : (فقه الواقع في القرآن الكريم) ، وإنما قلنا: في ضوء القرآن الكريم ، وابن القيم لم يبوبوا له أو ينصوا عليه صراحة ، وذلك لوضوح وجوبه وبداهة القول به : وليس يبقى في الأذهان شيء * * إذا احتاج النهار إلى دليل . وجاءت إشاراتهم إليه ضمنياً في مباحث العرف وفقه السنن ، وفقه النوازل .

وبحثنا هذا يتناول موضوعاً في التفسير وعلوم القرآن ، ومن شروط المفسر لكتاب الله أن يكون ملماً بالواقع فقهياً فيه ، وهذا يستوجب أن ينظر بعين إلى النص ، وبالأحرى للواقع المعاش محل التنزيل والتطبيق ، وأي جهل بهذا الإطار يقود إلى الانغلاق والسطحية ، والإصابة بالضحالة الفكرية والثقافية .

فسيد قطب - رحمته الله - مثلاً في تفسيره ، ترى الربط أو المزوجة والدمج بين نصوص القرآن ، وبين الواقع وما يحمله من معانٍ حركية وواقعية ، فكان بحق تفسير واقعي عملي حركي ، يلبي حاجات العصر ويحافظ على ثوابت الشرع .

ولا نعني بالفقه هنا علمه كما هو في علم الفقه ، وعلم أصول الفقه ، إنما نعني به التفقه ، وهو بمعنى الوعي الكامل ، والمعرفة الناضجة الحية ، والعقل الواعي المتابع لأزمات الواقع ، العقل اليقظ المتفاعل ، وحين ينظر العقل الذي هو بهذه المواصفات إلى مشاكل الواقع من منظور الإسلام يتعدد الفقه ليصبح أنواعاً متكاملة ، في إطار المنهجية الإسلامية ، ومن ذلك : فقه النص ، وفقه الواقع ، وفقه تنزيل النص على الواقع ، وفقه ما سيقع أو فقه المآلات ... الخ .

وفقه الواقع يقوم على ثلاث قواعد شرعية أساسية ، وهي : الحكم على الشيء فرع عن تصوره ، وما لم يتم الواجب إلا به فهو الواجب ، ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم . وهو ليس علماً مقعداً ومفصلاً مثل علم الفقه العام ، ولكنه يعد وسيلة وآلية للفهم والإدراك ، شأنه شأن الألوان الفقهية الأخرى المستجدة ، من فقه الأولويات ، والموازنات ، والمآلات ، وفقه المرحلة ، وفقه المغترب ... الخ .

كما أنه يتداخل مع علوم فكرية أخرى كالتربية ، والدعوة ، وفقه الحركة ، وعلم الاجتماع ، والتاريخ ... الخ ، ويصعب فصله عنها ، لذلك سأحاول في هذا البحث تأطير فقه الواقع ووضع حدوده، وتوضيح معالمه وقواعده ، مع تبني المنهج الوسط في العرض والتحليل والتجميع ، وتوخي الأمانة وعزو القول إلى قائله ، فمن بركة العلم أن يسند إلى قائله .

أهمية الموضوع :

١ . معرفة الواقع واجب مهم ، من الواجبات التي يجب على الدعاة تعلمها واستيعابها ، فضلا عن المفتين والمربين والعلماء .

٢ . معرفة المحيط ، وفهم المجال المعيش ، وإعمال النص الشرعي ، تعين على تحقيق مفهوم العبودية لله بشتى أصنافها وصنوفها، انطلاقا من قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

٣ . فتح آفاق رحبة لمنهج الاجتهاد ، وباب التجديد وذلك بإلزام المجتهد بأن يدرك أحوال عصره وواقع زمانه .

٤ - إحكام الفتوى وإتقانها ، فالفتاوى التي تكون مبنية على تصور تام للأوضاع الجارية ، وفق فهم عميق للمستجدات ، تكتسب أهمية قصوى ، ولا تدع مجالا لطاعن أو مخالف ، ولذا فان الفتوى تحتاج في كثير من المسائل إلى فقه الأصول ، وفقه الفروع ، وفقه الواقع ، وإذا اختل ركن من هذه الأركان تداعت الفتوى وانهد جانبها .
٥ . الدعوة إلى الله بحكمة وبصيرة . والحكمة قول ما ينبغي في الوقت الذي ينبغي ، في المحل الذي ينبغي، وهذا يصب في فقه الواقع ، ويبين أهميته لكل من يتصدر الإرشاد والتوجيه في شتى قطاعات الأمة .

٦ . الوصول إلى النتائج السليمة واتخاذ المواقف الصحيحة ؛ لأن فقه الواقع يحول دون التخبط والفوضى، ويصبح لدى من يملك القرار إحاطة متكاملة بالقضية ، مما يمكنه من اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب ، دون قصور أو ارتجال .

٧ . التربية الشاملة المتكاملة .

فالمتمثل لواقع الأمة الإسلامية المعاصرة يدرك أن سبب تأخرها ، هو نتاج لعدة عوامل : روحية ، علمية ، سياسية ، عقدية ، اقتصادية ، ... ، والحل يكمن في التصور الشمولي للواقع ، والتفاعل مع الآمال والآلام ، وصولا إلى التعديل والتحسين وفق محكمات الشرع ومقتضيات العصر .

٨ . بعد النظر وحسن التخطيط .

إن امتنا اليوم بأمس الحاجة إلى التخطيط الدقيق ، الذي يبني مجدها ، ويقيها - بإذن الله - مصارع السوء ، وكل تخطيط لا يبني على فهم عميق لمجريات الأحداث ، وإدراك كامل للواقع في جميع جوانبه ، سيكون تخبطا لا تخطيطا .

٩ . إبطال كيد الأعداء ، وفضح خططهم .

فمن ثمرات فقه الواقع كشف سبيل المجرمين بشتى أنواعهم وأشكالهم ، وكشف خططهم مؤذن بإبطال كيدهم ، ورد تدبيرهم إلى نحورهم ، والعناية بهذا الجانب حماية للمسلمين ورد كيد الظالمين ، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسَيِّنَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾ ، وقال أيضا : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ .

١٠ . رفع مستوى الأمة ثقافيا وسياسيا .

ونحن نحتاج في ذلك إلى إعادة ثقنا بأنفسنا ، ومن ثم تعود ثقة الناس بنا ، في مجالات عدة : ثقافية ، وسياسية ، واقتصادية ، واجتماعية ، وبالتالي ترتفع مكانتنا ، ويعلو شأننا ، ونصبح كما أراد الله لنا ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ، ولا يتم ذلك إلا بالنزول إلى الميدان وتسخير الطاقات والإمكانات ، لخير البلاد والعباد ، ولصلاح الدنيا والدين .

أسباب اختيار الموضوع :

- ١ . رغبتى الشديدة في جمع شتات هذا الفن ، واستقصاء موضوعاته ، وصياغته في قالب منهجي ، يركز على التأصيل الشرعي مع الاستئناس بالفكر الإسلامي المعاصر في العرض والتحليل ، والبيان والتفسير .
- ٢ . فتح المجال للباحثين والمهتمين لدراسات مستقبلية ، تحدد مواطن القصور وتعنى بأسباب التقصير .
- ٣ . ملء الفراغ في الدراسات المستتبطة من القرآن الكريم ، والتي يصعب طرقها بشكل مباشر ، توافقاً مع قوله تعالى : ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ .
- ٤ . التفاعل والانفعال مع قضايا الأمة وتحدياتها المعاصرة ، كان دافعاً وسبباً جوهرياً في ولوج الموضوع ، مع الأمل المرتجى لوصول أمتنا إلى الشهود البشري والتألق الحضاري .
- ٥ . ومن أسباب اختيار الموضوع أن فقه الواقع يقرب الهوية ويزيل الحواجز بين فقهاء الشرع وخبراء العصر ، أو الشرعيين والواقعيين ، ومن ثم تتضافر جهود هؤلاء وهؤلاء في تسيير دفة الحياة الإسلامية ، والنهوض بأعباء الطريق .
- ٧ . فقه الواقع من المواضيع الجادة والهادفة ، والتعاطي مع الواقع شيء طبيعي مجبول عليه الإنسان ، لذلك كان اختيار الموضوع للتركيز على أهميته ، وتأصيله لكي يكون رباني الوجهة نبوي الطريقة .
- ٨ . ثمة سبب غير موضوعي ، وهو أن الانخراط في العمل الدعوي ، والاحتكاك بالحركة الإسلامية وفصائلها المتنوعة ، يولد سبباً في دراسة أدبياتها ، وسهولة تناول أطروحاتها ، والذود عن كسبها ومكتسباتها .

الأهداف :

- ١ . إثبات هوية هذا العلم - قيد الدراسة - ، استناداً إلى نصوص الكتاب والسنة ، واستنباطات فقهاء السلف في الماضي ، وفقهاء الدعوة في الحاضر .
- ٢ . التأكيد على أن فقه الواقع لازم لكل من : الداعية العامل ، والفقهاء المجتهد ، والعالم المتبحر .

٣ . الإشارة إلى أن هذا العلم قديم حديث ، سماه السابقون فقه الأحداث والنوازل ، وفقه السنن ودراسة التاريخ ، وتناولوه في العرف والعوائد والأحوال ، ونحن اليوم نقول : لا مشاحة في الاصطلاح ، والعبرة بالمسميات لا بالأسماء .

٤ . توضيح خصيصة الواقعية في المنهج الإسلامي ومقوماته ، من خلال طرح موضوع فقه الواقع .

٥ - تبني المنهج الوسط الذي يجمع ويوازن بين الواقع والواجب ، وصريح المعقول ، وصحيح المنقول ، إذ أن المجتهد لا يعمل في فراغ بل يقدر المواقف ، ويزن الأعمال ، ويعرف المصالح ، ويدرك الواقع .

٦ - الاستئناس ببعض التطبيقات من أدبيات الحركة الإسلامية ، في مجال المجامع الفقهية ، وفقه المغترب ، والعمل الجماعي في مستويات الفكر ، والإعلام ، والخدمات ، والسياسة ... ، والتي تعكس الجانب العملي لفقه الواقع .

٧ - تجسيد فقه رشيد يربط بين فقه الواقع ، والمنظومات الفقهية الأخرى : (كفقه النص ، وفقه الأولويات - الأسبقيات - ، وفقه الموازنات ، وفقه المآلات - النتائج - ، وفقه المغترب - الأقليات - ، وفقه التغيير ، وفقه المقاصد والغايات ، وفقه السنن ، وفقه الثابت والمتغير ، وفقه التمكين ، وفقه التدرج والمرحلة ، وفقه الاختلاف) .

٨ - بيان الضوابط والمحاذير الواجب توافرها لفقه الواقع ، حتى يكون في إطار المرجعية الشرعية ، والمقاصد والخلفيات الإسلامية .

٩ . الرد على الشبهات التي تثار هنا وهناك ، لتقويض قواعد هذا العلم ، وهدم بنيانه ، وكما قيل : **وَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَاحِبًا * * وَأَفْتُهُ مِنَ الْفَهْمِ السَّقِيمِ .**

الصعوبات التي واجهت الباحث :

١ . يجد الباحث نفسه أمام مركب معقد مسمى الواقع ، لا يحل الغازه إلا علم الاجتماع وعلم النفس ، وباقي العلوم الإنسانية وغيرها ، وهنا نصطدم بمشكل آخر ، وهو أن هذه العلوم نشأت في مناخ التبشير والاستعمار - الاستخراب - ، وجاءت استجابة لحاجات مؤسسات التصدير ، ومراكز صنع القرار ، وان تطورها فيما بعد ، إضافة إلى ذلك ، كان لحاجات التجارة والتسويق والتحكم الثقافي ، ومن ثم لأبد من أسلمة هذه المعارف وغربلتها ، بأخذ ما صفى منها ، وترك ما كدر .

٢ . إشكالية نقل هذا الفقه من الحجرات والكتب إلى الانخراط الفعلي في الواقع ، معالجة للناس ، وتعاملا معهم في تصرفات الحياة المختلفة ، ووقفا على مشاكلهم عن كثب ، ومساهمة واقعية في مناشطهم المتنوعة .

٣ . التساؤلات والشكوك من المثبتين ، الجفافة منهم والغلاة ، والتي قد تثني الهمة ، وتعرقل المسير .

٤ . عدم توفر دراسات سابقة ، بقدر يكفي لتدعيم محتوى البحث ، وتذليل الصعاب ، واختزال الجهد .

٥ . ثمة عوائق ذاتية تبرز عند الكتابة ، تتمثل في : حداثة التجربة ، وضعف اللغة ، وقلة الإطلاع .

ولكن رائدي في ذلك قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ ﴾

وقول الشاعر : **وحيثما تستقم يقدر لك الله * * نجاحا في غابر الأزمان.**

بعد البحث والاستقصاء لم أجد - فيما أعلم - إلا خمسة مصنفات ، تحدثت عن هذا الموضوع :

- أولها : التأصيل الشرعي لفقهِ الواقع ، إبراهيم الهسنياني .وهي رسالة ماجستير قدمت إضافة جديدة في موضوعها .
 - أما الأربعة الأخرى ، فهي كتيبات صغيرة ،تحدثت عن الموضوع وبشكل مختصر ، وهي على النحو الآتي :
 - . فقه الواقع ، أصول وضوابط ، د / أحمد بوعود .
 - . أسئلة وأجوبة حول فقه الواقع ، الشيخ الألباني .
 - . فقه الواقع ، مقوماته وأثاره ومصادره ، د/ ناصر العمر .
 - . فقه الواقع بين النظرية والتطبيق ، علي بن الحارث الحلبي .
- وما سوى ذلك ، هو عبارة عن بنود جزئية ، ومقتطفات متناثرة في كتب فقهية وحركية ، دعت إليها الضرورة لتكوين آليات للفهم ، وأبجديات للعمل .

منهج البحث :

- أولاً . المنهج الاستقرائي ، وذلك بتتبع النصوص الشرعية من الكتاب والسنة ، واجتهادات الأئمة في العصور الأولى لفجر الإسلام ، وفي الزمن الحديث .
- ثانياً . التحليل والوصف ؛ لإظهار فاعلية فقه الواقع ، وأهميته في تأسيس أرضية الفهم ، وإبداع طرائق للبناء والعمل .
- ثالثاً . النقد والتقييم - التقييم - ؛ لأن البحث له جانبان : جانب إثبات الهوية وإبراز العضوية الفقهية ، وجانب لنقد الفكرة التي تنكر مشروعيتها ، وتبطل الدعوة إليه .

خطة البحث :

- تتكون من : مقدمة ، وتمهيد ، وخمسة فصول ، وخاتمة تحتوي على خلاصة البحث ، وتوصيات الباحث ، ثم فهارس الآيات والأحاديث والأعلام والأشعار ، وقائمة المصادر والمراجع ، ثم فهرست الموضوعات .
- أولاً . المقدمة ، وهي تشمل على : أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، والخطة ، والمنهج ، والدراسات السابقة ، وعقبات البحث .
- ثانياً - التمهيد ، وفيه مبحثان .

المبحث الأول : مفردات عنوان البحث في اللغة والاصطلاح .

المبحث الثاني : المقصود بفقه الواقع وتطبيقاته في ضوء القرآن الكريم .

ثالثاً . هيكل البحث وتوزيع فصوله ، وهو كآلآتي : .

الفصل الأول : منطلقات شرعية لفقهِ الواقع ، وفيه ثلاثة مباحث .

المبحث الأول : الواقع في السياق القرآني .

المبحث الثاني : فقهِ الواقع فريضة شرعية ، وضرورة بشرية.

المبحث الثالث : مظاهر فقهِ الواقع .

الفصل الثاني . مكونات الواقع في القرآن الكريم ، وفيه أربعة مباحث .

المبحث الأول : عناصر تشكيل الواقع .

المبحث الثاني : خصائص الواقع .

المبحث الثالث : الواقع ، وواقعية المنهج القرآني .

المبحث الرابع : خصائص فقهِ الواقع ومقوماته .

الفصل الثالث . أنواع فقهِ الواقع في القرآن الكريم ، وفيه ستة مباحث .

المبحث الأول : فقهِ الواقع الدعوي .

المبحث الثاني : فقهِ الواقع الاقتصادي

المبحث الثالث : فقهِ الواقع السياسي .

المبحث الرابع : فقهِ الواقع الاجتماعي .

المبحث الخامس : فقهِ الواقع العلمي .

المبحث السادس : فقهِ واقع الأعداء .

الفصل الرابع . ضوابط فقهِ الواقع وأهدافه ووسائله ، وفيه ثلاثة مباحث .

المبحث الأول : ضوابط فقهِ الواقع .

المبحث الثاني : أهداف فقهِ الواقع .

المبحث الثالث : وسائل فقهِ الواقع .

الفصل الخامس . تطبيقات واقعية ، وفيه ثلاثة مباحث .

المبحث الأول : فقهِ الواقع في أدبيات الحركة الإسلامية .

المبحث الثاني : في المجامع الفقهية ، والاجتهاد المعاصر .

المبحث الثالث : مع غير المسلمين ، والأقليات المسلمة .

الخاتمة . وتتضمن خلاصة البحث ونتائجه ، ومقترحات الباحث وتوصياته .

ونسأل الله تعالى أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

كتبه الفقير إلى عفو ربه / حسن المبروك بركه .

مَهَيِّدٌ

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : مفردات عنوان البحث في اللغة
والاصطلاح

المبحث الثاني : المقصود بفقہ الواقع وتطبيقاته
في ضوء القرآن الكريم

المبحث الأول

مفردات عنوان البحث في اللغة والاصطلاح

أولاً . الفقه لغة واصطلاحاً

أ . الفقه في اللغة .

١ . الفقه : الفطنة ، والعلم بالشيء ، والفهم له ، وغلب في علم الشريعة ، وفي أصول الدين ، وفي القانون (١) .
(ويقال : أوتي فلاناً فقها في الدين أي فهماً فيه . قال تعالى: ﴿ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾ (٢) ؛ أي ليكونوا علماء به ، ومنه دعوة النبي - ﷺ - لابن عباس (٣) : اللهم علمه الدين وفقهه التأويل أي فهمه تأويله ومعناه ، فاستجاب الله دعاءه ، وكان من أعلم الناس في زمانه بكتاب الله) (٤) .

وقال عمر (٥) لجريير بن عبد الله (٦) : كنت سيداً في الجاهلية ، وفقهياً في الإسلام ، وما كنت فقيها ولكن فقهت فقاهة (٧) .

وقال ابن فارس (٨) : كل علم لشيء فهو فقه (٩) .

٢ . فقه الأشياء الخفية فهو أخص من مطلق الفهم . وقيل هو التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد فهو أخص أيضا من مطلق الفهم ، ولذلك قال تعالى: ﴿ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴾ (١٠) ، أي ليس في وسعهم أن يعرفوا حقيقة ذلك (١١) .

٣ . إدراك غرض المتكلم من كلامه ، ومنه قوله تعالى: ﴿ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ (١٢) ، وقوله سبحانه على لسان نبيه شعيب الكني: ﴿ قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ ﴾ (١٣) .

١ . انظر لسان العرب ، ابن المنصور ، ٥٢٢ / ١٣ ، ترتيب القاموس المحيط ، الطاهر الزاوي ، ٥١٣ / ٣ ، المعجم الوسيط ٧٢٤ / ٢ .

٢ . سورة التوبة ، آية ١٢٢

٣ . هو عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب ، الصحابي الجليل ، حبر الأمة ، وترجمان القرآن ، له في الصحيحين ١٦٦٠ حديثاً ، وله مرويات في تفسير القرآن ، توفي في مكة سنة ٦٨ هـ . انظر الطبقات الكبرى لابن سعد ٢ / ٢٧٨ ، الإصابة لابن حجر ٢ / ٩٠ ، أسد الغابة لابن الأثير ٣ / ٢٩١ ، صفة الصفوة لابن الجوزي ١ / ٣٧٩ ، الأعلام للزركلي ٤ / ٩٤ .

٤ . لسان العرب ١٣ / ٥٢٢ .

٥ . عمر بن الخطاب ، ثاني الخلفاء الراشدين ، وأول من لقب بأمر المؤمنين ، صاحب الفتوحات ، والذي كان يضرب بقوله ويعدله المثل ، قتله أبو لؤلؤة في صلاة الفجر سنة ٢٣ هـ ، وله في كتب الحديث ٥٣٧ حديثاً . انظر الطبقات الكبرى ٣ / ٢٠١ ، الإصابة ٢ / ٢٧٩ ، أسد الغابة ٤ / ١٣٧ ، صفة الصفوة ١ / ١٣٩ ، الأعلام ٥ / ٤٥ .

٦ . هو جريير بن عبدالله بن جابر ، صحابي جليل ، انظر ترجمته في صفة الصفوة ١ / ٣٧٥ .

٧ . انظر أساس البلاغة ، الزمخشري ص ٤٧٩ .

٨ . هو أحمد بن فارس بن زكريا الرازي ، من أئمة اللغة ، قرأ عليه البيهقي الهمداني ، والصاحب ابن عباد ، وتوفي بالري سنة ٣٩٥ هـ ، ومن مؤلفاته : مقاييس اللغة ، ودم الخطأ في الشعر ، وحلية الفقهاء . انظر وفيات الأعيان لابن خلكان ١ / ١٣٢ ، والأعلام ١ / ١٩٣ .

٩ . المصباح المنير ، الفيومي ص ٤٧٩ .

١٠ . سورة الإسراء ، آية ٤٤ .

١١ . عمدة الحفاظ ، أحمد الحلبي ٣ / ٢٠٢٥ .

١٢ . سورة النساء ، آية ٧٨ .

١٣ . المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ، د / عبدالكريم زيدان ص ٦٢ ، والآية رقم ٩١ من سورة هود .

ب . الفقه في الاصطلاح الشرعي (١) .

١ . يطلق على جميع الأحكام الدينية التي جاءت بها الشريعة الإسلامية سواء أكانت هذه الأحكام متعلقة بأمور العقيدة أو بالأخلاق أو بالعبادات أو بالمعاملات ، وبهذا المعنى الاصطلاحي للفقه جاء تعريف الإمام أبي حنيفة (٢) للفقه

الإسلامي بقوله : (هو معرفة النفس ما لها وما عليها) فيشمل هذا التعريف الأحكام الاعتقادية كوجوب الإيمان بالله تعالى ، والأحكام الوجدانية (الأخلاقية) ، والأحكام العملية المتعلقة بالعبادات والمعاملات كوجوب الصيام وإباحة البيع .

٢ . ثم طرأ تغيير على مفهوم الفقه في الاصطلاح ، فصار يطلق على العلم بالأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين خاصة كالوجوب والحظر . الحرمة . ، والإباحة ، والندب والكرهية ، وكون العقد صحيحاً أو فاسداً أو باطلاً ... الخ (٣) ، ولهذا قال بعض العلماء في تعريف الفقه بأنه : العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية . فالمقصود بالعملية أي الأحكام الشرعية المتعلقة بما يصدر من المكلف من عبادات ومعاملات ، وبهذا خرج من التعريف أجزاء الأخلاق والعقائد ، والأدلة التفصيلية هي الأدلة الجزئية التي يتعلق كل دليل منها بمسألة معينة وينص على حكم خاص مثل قوله جل شأنه : (ولا تقربوا الزنا) فهذا دليل جزئي يدل على حرمة الزنا ، والمراد بالاستدلال أي النظر والبحث والاجتهاد في الأدلة الشرعية .

ثانياً . الواقع في اللغة ، والاصطلاح المعاصر .

الواقع من مادة وقع ، وفي اللغة تدل على معانٍ عدة ، ومنها اشتق لفظ الواقع .
فوقع على الشيء ومنه يقع وقعاً ووقوعاً : سقط (٤) .

ووقع بالأمر : أحدثه وأنزله ، ووقع القول والحكم إذا وجب ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ ﴾ (٥) ؛ قال الزجاج (٦) : معناه ، والله سبحانه أعلم ، وإذا وجب القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض ، وقال عز وجل : ﴿ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ ﴾ (٧) معناه أصابهم ونزل بهم . وواقع الأمر موقعة ووقاعاً : داناها (٨)

١ . انظر المدخل لدراسة الشريعة ، زيدان ص ٦٢ .

٢ . هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت : إمام الحنفية ، الفقيه المجتهد المحقق ، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة ، ولد بالكوفة ، وعرض عليه المنصور القضاء فأبى فحبسه إلى أن مات ببغداد سنة ١٥٠ هـ ، قال عنه الإمام الشافعي : الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة ، من كتبه : المسند في الحديث ، المخارج في الفقه ، الفقه الأكبر ، ومعظم فقهه وصل إلينا بطريق صاحبيه القاضي أبو يوسف يعقوب ، ومحمد بن الحسن الشيباني . انظر تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي ١٣ / ٣٢٥ ، وفيات الأعيان ٤ / ٥٧٦ ، الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، محي الدين عبدالقادر الحنفي ١ / ٤٩ ، شذرات الذهب ، ابن عماد الحنبلي ، ١ / ٢٢٧ .

٣ . المستصفي ، الغزالي ، ص ٥ .

٤ . لسان العرب ٨ / ٤٠٢ ، وترتيب القاموس المحيط ٤ / ٦٤٣ . ٥ . سورة النمل ، آية ٨٢ .

٦ . هو إبراهيم بن الري بن سهل ، أبو إسحاق الزجاج ، عالم بالنحو واللغة ، ولد ومات ببغداد سنة ٣١١ هـ ، كان في فتوته يخرط الزجاج ، ومال إلى النحو فعلمه المبرد ، من كتبه : معاني القرآن ، الأمالي ، الاشتقاق . انظر الفهرست ، ابن النديم ص ٨٤ ، تاريخ بغداد ٦ / ٨٧ ، معجم الأدباء ، ياقوت الحموي ١ / ٥١ ، وفيات الأعيان ١ / ٧٤ ، بغية الوعاة ، السيوطي ١ / ٤١١ ، الأعلام ١ / ٤٠ .

٧ . سورة الأعراف ، آية ١٣٤ . ٨ . لسان العرب ، ابن منظور ٨ / ٤٠٢ .

والواقع في الأصل ثبوت الشيء واستقراره ، ويعبر به عن السقوط يقال : وقع الطائر أي سقط ، وأكثر ما جاء في القرآن من لفظ وقع جاء في العذاب والشدائد نحو قوله تعالى : ﴿ إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴾ (١) ، والواقعة لا يقال إلا في الشدة والمكروه نحو أصابتهم واقعة (٢) .

ومنه المبادرة إلى السجود كقوله تعالى : ﴿ فَتَقُوعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ (٣) ، والمواقعة والوقعة في الحرب ، والإيقاع يقال في الإسقاط ، ووقع الحديد صوته ، وكل سقوط شديد يعبر عنه بذلك ، وعنه استعير الوقعة في الإنسان (٤) .
 والموقع : مكان الوقوع ، والجمع مواقع ، ومواقع النجوم : مساقطها ، قال تعالى : ﴿ فَلَا أُفَسِّمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴾ (٥) .
 والتوقيع أثر الكتابة في الكتاب ، ومنه استعير التوقيع في القصص (٦) .

والمواقع : النازل والواجب ، قال تعالى : ﴿ تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُمْ وَاقِعٌ يَمِيمٌ ﴾ (٧) ، والمواقع : الحاصل ، يقال أمر واقع ، والوقائع : الأحداث والأحوال ، ومفرده وقعة (٨) .

يقول الإمام الفخر الرازي - رَحِمَهُ اللهُ - (٩) في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَاقِعٍ ﴾ (١٠) : لواقع ، فيه إشارة إلى الشدة ، فإن الواقع والوقوع من باب واحد فالواقع أدل على الشدة من الكائن (١١) .

قال الشيخ الطاهر بن عاشور (١٢) : والواقع ، الثابت وأصل الواقع الساقط على الأرض فاستعير للشيء المحقق تشبيهاً بالمستقر (١٣) .

أما الواقع في الاصطلاح المعاصر فهو : هو ما يحيط بالإنسان من حوله ، ويدركه على ما هو عليه ، من أحداث ومواقف وقضايا ومظاهر ، ذات أبعاد اجتماعية وسياسية واقتصادية وفكرية وغيرها ، ويتأثر به ، ويؤثر فيه .

أو هو العصر الذي يعيش فيه الإنسان المسلم في فترة عمره ، والوقائع هي الأحداث التي تحدث في عصره (١٤) .

أو هو كل ما يؤثر في الوجود وما يظهر أثره عليه ، وما يحصل فيه ، وهو متغير ومتبدل وفقاً لاختلاف الناس ، وتغير الأماكن والأزمان (١٥) .

-
- ١ . سورة الواقعة ، آية ١ . ٢ . عمدة الحفاظ ، أحمد الحلبي ٣ / ٢٠٢٥ . ٣ . سورة الحجر ، آية ٢٩ .
 - ٤ . انظر المفردات في غريب القرآن ، الراغب الأصفهاني ص ٥٣٠ .
 - ٥ . البرهان في غريب القرآن ، حسن الحبشي ص ٤٩٩ ، والآية رقم ٧٥ من سورة الواقعة .
 - ٦ . المفردات في غريب القرآن ، الأصفهاني ، ص ٥٣٠ . ٧ . سورة الشورى ، آية ٢٢ . ٨ . المعجم الوسيط ، ٢ / ١٠٩٣ .
 - ٩ . هو فخر الدين محمد بن عمر الرازي : الإمام المفسر ، العالم بالمعقول والمنقول ، وكان واعظاً وشاعراً باللغتين : الفارسية والعربية ، ولد بالري وإليها نسبته ، وتوفي في هرة سنة ٦٠٦ هـ ، من مصنفاته : مفاتيح الغيب في التفسير ، المحصول في علم الأصول ، مناقب الإمام الشافعي ، تعجيز الفلاسفة بالفارسية . انظر طبقات المفسرين ، الداودي ١٢ / ٢١٣ ، شذرات الذهب ٥ / ٢١ ، الأعلام ، ٦ / ٣١٣ ، التفسير والمفسرون ، الذهبي ١ / ٢٩١ .
 - ١٠ . سورة المرسلات ، آية ٧ . ١١ . مفاتيح الغيب ، الرازي ، ١٤ / ٢٠٨ .
 - ١٢ . هو محمد طاهر بن عاشور المالكي ، العالم الضليع ، وشيخ جامع الزيتونة في تونس ، توفي سنة ١٩٧٣ ، ومن مؤلفاته : التحرير والتنوير ، تحقيق وتعليق على كتاب الاقتضاب لابن السيد البطليوسي ، تحقيق لشرح القرشي على ديوان المتنبي ، ومما صدر له بعد وفاته : أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ، مقاصد الشريعة الإسلامية . انظر معجم المؤلفين المعاصرين ، محمد خير رمضان يوسف ٢ / ٦٢٨ .
 - ١٣ . التحرير والتنوير ، الطاهر ابن عاشور ، ١٤ / ٤٢٣ . ١٤ . التأصيل الشرعي لفقهِ الواقع ، محمد إبراهيم الهسنياني ، ص ١٥ .
 - ١٥ . فقه الموازنات الدعوية ، د / معاذ البيانوني ، ص ٢٧ .

ثالثاً : القرآن الكريم في اللغة والاصطلاح الشرعي .

أ . القرآن في اللغة .

لفظ القرآن في اللغة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآناً ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَتَتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ (١) ، ثم نقل من هذا المعنى المصدري وجعل اسماً لكلام الله المعجز المنزل على النبي - ﷺ - من باب إطلاق المصدر على مفعوله (٢) .

وهو بمعنى المقروء ، كالمشروب يسمى شراباً ، والمكتوب يسمى كتاباً ، وفي التنزيل : ﴿ وَفُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ فُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ (٣) أي قراءة الفجر . وهو مشتق من قرأت الشيء إذا جمعته ، لذلك سمي قرآناً لأنه جمع القصص والأمر والنهي والوعد والوعيد والآيات والسور بعضها إلى بعض (٤) .

وقيل : هو اسم علم لكتاب الله ، غير مشتق كالتوراة والإنجيل ؛ وهذا يحكى عن الشافعي (٥) ، والصحيح الاشتقاق في الجميع (٦) .

قال ابن الأثير (٧) : (وقد يطلق على الصلاة لأن فيها قراءة ، تسمية للشيء ببعضه ، وقد تحذف الهمزة منه تخفيفاً ، فيقال : قرآن ، وفي الحديث : أكثر منافقي أمتي قرؤها (٨) ، أي إنهم يحفظون القرآن نفيًا للتهمة عن أنفسهم ، وهم معتقدون تضييعه) (٩) .

ب . القرآن في الاصطلاح الشرعي .

هو الكلام المعجز المنزل على النبي - ﷺ - المكتوب في المصاحف ، المنقول بالتواتر ، المتعبد بتلاوته (١٠) .

قال الشيخ ابن عاشور : فاسم القرآن هو الاسم الذي جعل علماً على الوحي المنزل على محمد - ﷺ - ولم يسبق أن أطلق على غيره قبله ، وهو أشهر أسمائه وأكثرها وروداً في آياته وأشهرها دوراناً على السنة السلف (١١) .

والكريم : من صفات الله وأسمائه ، وهو الكثير الخير الجواد المعطي الذي لا ينفذ عطاؤه ، وهو الكريم المطلق . والكريم : الجامع لأنواع الخير والشرف والفضائل . قال تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴾ (١٢) ، أي قرآن يحمد ما فيه من الهدى والبيان والعلم والحكمة (١٣) .

١ . سورة القيامة ، الآيتان ١٧ ، ١٨ . ٢ . انظر الإتيان في علوم القرآن ، السيوطي ١ / ١٤٦ ، مناهل العرفان ، الزرقاني ١ / ١٦ .

٤ . انظر مختار الصحاح ، الرازي ص ٥٥٢ ، والجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ١ / ٦٧٨ ، ولسان العرب ، ابن المنصور ١ / ١٢٩ .

٥ . هو محمد بن إدريس الشافعي ، أحد الأئمة الأربعة ، ولد بغزة سنة ١٥٠ هـ ، وبرع في الشعر واللغة وأيام العرب ثم أقبل على الفقه والحديث ، وأفتى وهو ابن عشرين سنة ، وكان ذكياً مفطحاً ، وتوفي سنة ٢٠٤ هـ ، من مصنفاته : الأم ، أحكام القرآن ، الرسالة في الأصول ، المسند في الحديث . انظر تاريخ بغداد ٥٤ / ٢ ، صفة الصفوة ١ / ١٦٥ ، وفيات الأعيان ٤ / ٢١ ، طبقات الفقهاء الشافعيين ، ابن كثير ١ / ١٩ وما بعدها ، شذرات الذهب ، ٢ / ٩ ، الأعلام ، ٦ / ٢٦ .

٦ . الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، ١ / ٦٧٨ . ٧ . هو المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري

(٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) ، أبو السعادات ، مجد الدين : المحدث اللغوي الأصولي ، وهو أخو ابن الأثير المؤرخ ، وابن الأثير الكاتب . ولد ونشأ في جزيرة ابن عمر .

وانتقل إلى الموصل ، فاتصل بصاحبها ، فكان من أخصائه . وأصيب بالنقرس ، ولازمه هذا المرض إلى أن توفي في إحدى قرى الموصل . من كتبه : النهاية

في غريب الحديث ، جامع الأصول في أحاديث الرسول ، الإنصاف في الجمع بين الكشف والكشاف " في التفسير ، المرصع في الآباء والأمهات والبنات ،

المختار في مناقب الأخيار ، تجريد أسماء الصحابة . انظر الوافي بالوفيات ٦ / ١٢٥ ، شذرات الذهب ، الأعلام ٥ / ٢٧٢ .

٨ . أخرجه أحمد في مسنده عن عقبة بن عامر ، حديث رقم ١٧٣٠٠ ، ٣ / ٣٥٣ ، وقال محققو المسند : إسناده حسن .

١٠ . مناهل العرفان في علوم القرآن ، الزرقاني ، ١ / ٢١ . ١١ . التحرير والتنوير ، ابن عاشور ، ١ / ٧١ .

١٢ . سورة الواقعة ، الآيتان ٧٧ ، ٧٨ . ١٣ . لسان العرب ، ابن منظور ١٢ / ٥١٠ ، والمعجم الوسيط ٢ / ٨١٦ .

المبحث الثاني

المقصود بفقه الواقع وتطبيقاته في ضوء القرآن الكريم

يمكن تعريف فقه الواقع مركباً ببعض التعريفات، نورد منها ما يلي :

يقول الإمام ابن القيم (١) - رحمته الله - : (ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم :

أحدهما : فهم الواقع والفقه فيه ، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علما .
والثاني : فهم الواجب في الواقع وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع ثم يطبق أحدهما على الآخر) (٢) .

وعرفه الشيخ الألباني (٣) - رحمته الله - فقال : هو الوقوف على ما يهم المسلمين مما يتعلق بشؤونهم أو كيد أعدائهم ؛ لتحريرهم والنهوض بهم واقعياً لا نظرياً ، أو انشغالاً بأفكار الكفار وأنبائهم ... أو إغراقاً بتحليلاتهم وأفكارهم (٤) .

ويقول الشيخ الدكتور القرضاوي : إن فقه الواقع مبني على دراسة الواقع المعيش دراسة دقيقة مستوعبة لكل جوانب الموضوع معتمدة على أصح المعلومات وأدق البيانات والإحصائيات (٥) .

أما الدكتور ناصر العمر فيعرفه بأنه : هو علم يبحث في فقه الأحوال المعاصرة من العوامل المؤثرة في المجتمعات والقوى المهيمنة على الدول ، والأفكار الموجهة لزعة العقيدة والسبل المشروعة لحماية الأمة ورقبها في الحاضر والمستقبل (٦) .

ويقول الأستاذ أحمد أبو عود : إذا كان الواقع كل ما يكون حياة الناس في جميع المجالات ، بكل مظاهرها وظواهرها ، وأعراضها ، وطوائرها ، فإن فقه الواقع هو الفهم العميق لما تدور عليه حياة الناس ، وما يعترضها وما يوجهها ، ولا يتم ذلك إلا بتوفر عناصر ثلاثة ، هي : إدراك المؤثرات البيئية ، وفقه الحركة الاجتماعية ، وسبر أغوار النفس البشرية (٧) .

١ . هو محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، من أركان الإصلاح الإسلامي ، وأحد كبار العلماء ، تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية ، وألف تصانيف كثيرة منها : إعلام الموقعين ، شفاء العليل في مسائل القضاء والقدرة الحكمة والتعليل ، الوابل الصيب من الكلام الطيب ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، التبيان في أقسام القرآن ، الداء والدواء ، وتوفي سنة ٧٥١ هـ . انظر الوافي بالوفيات ، ٢ / ١٩٥ ، الدرر الكامنة ، ابن حجر ، ٤ / ٢١ ، شذرات الذهب ، ٦ / ١٦٨ ، الأعلام ، ٦ / ٥٦ .
٢ . إعلام الموقعين ، ابن القيم ، ١ / ٨٧ .

٣ . هو الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني ، أحد علماء المسلمين في العصر الحديث البارزين في علم الحديث ، ولد عام ١٩١٤ م في مدينة أشقودرة عاصمة ألبانيا سابقا ، وهاجر مع والده إلى دمشق ، وأكمل تعليمه الديني على أبيه ، وأخذ عنه مهنة إصلاح الساعات ، اشتغل بعلم الحديث في عقده الثالث ، وكان لذلك أثره البالغ في توجيهه السلفي الذي عرف به ، وللشيخ مؤلفات وتحقيقات قيمة ربت على المائة ، توفي رحمه الله سنة ١٩٩٩ م ، ومن كتبه : تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ، صفة صلاة النبي ، كيف يجب أن نفسر القرآن ، شرح العقيدة الطحاوية ، الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، السلسلة الصحيحة ، السلسلة الضعيفة ، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، تخريج أحاديث فقه السيرة . انظر موقع الألباني على الشبكة العنكبوتية www.alalbany.net ، معجم المؤلفين المعاصرين ٢ / ٧٣٠ .

٤ . سؤال وجواب حول فقه الواقع ، الألباني ، ص ١٥ .

٥ . أولويات الحركة الإسلامية ، القرضاوي ، ص ٢٦ .

٦ . فقه الواقع ، ناصر العمر ، ص ٥ .
٧ . فقه الواقع ، ضوابط وأصول ، أحمد بوعود ، ص ٤٢ ، ١٦٨ .

إذا فقه الواقع : هو الوعي بكل ما يقع في دائرة محيطنا ومجال إدراكنا . بحسب الاستطاعة والقدرة . من أحداث وظواهر وقضايا ، نؤثر فيها ، ونتأثر بها ، على المستوى المحلي و العالمي ، المادي و المعنوي ، الذاتي والموضوعي ، وكل ذلك يشمل واقعنا وواقع غيرنا .

وأقصد بفقه الواقع وتطبيقاته في القرآن الكريم : توضيح الإطار النظري الذي حدده القرآن الكريم لفقه الواقع ، وذلك يشمل : خصائص فقه الواقع ومكوناته ، وما يتفرع منه من أنواع ومظاهر ، وما يحكمه من شروط وضوابط ، وما يؤسس له من أهداف ومقاصد ، وما يوضع له من أساليب ووسائل ، مع إدراج بعض التطبيقات العملية لتوسيع الأفق ، وتدعيم الركائز . مسترشداً في ذلك بآيات القرآن الكريم ، ومستشهداً بسنة النبي - ﷺ - .